

وزارة الصحة والسكان

قرار رقم ٨١ لسنة ٢٠١٧

وزير الصحة والسكان

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ :

وعلى قانون تنظيم الجامعات الصادر بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ :

وعلى القانون رقم ٦٩ لسنة ١٩٧٣ في شأن نظام الباحثين العلميين في المؤسسات العلمية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٨ لسنة ١٩٩٥ بإنشاء الهيئة القومية

للبحوث والرقابة على المستحضرات الحيوية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٤٤ لسنة ٢٠٠٩ بشأن إصدار اللائحة التنفيذية

للهيئة القومية للبحوث والرقابة على المستحضرات الحيوية :

وبناءً على موافقة مجلس إدارة الهيئة القومية للبحوث والرقابة على المستحضرات الحيوية :

قرر :

مادة ١ - تنشأ بالهيئة القومية للبحوث والرقابة على المستحضرات الحيوية
شعبة عامة للبحوث والرقابة الفارماكولوجية ، وشعبة عامة للبحوث والرقابة
على مستحضرات التكنولوجيا الحيوية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

تحريراً في ٢٠١٧/٢/١٣

وزير الصحة والسكان

أ. د. أحمد عماد